إعانة الطلاب بتشجير

بِدَايَةُ الطُّلَّابِ

(فِي الفِقهِ عَلَى مَذهَبِ الإِمَامِ الشَّافِعِي رحمه الله)

تصميم وتشجير :

أحمد حاج عبد السلام إبراهيم

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[المقدمة]

أَحْمَدُ رَبِّي، وَالصَّلَاةُ والسَّلَامْ	(١)	عَلَى مُعَلِّمِ الحَلَالِ وَالحَرَامْ
وَبَعْدُ: فَاحْفَظْ أَسْهَلَ الأَبْوَابِ	(٢)	فِي الفِقْهِ مِنْ (بِدَايَةِ الطُّلَّابِ)
وَاعْلَمْ -هُدِيتَ- أَنَّ لِلْإِسْلَامِ	(٣)	خَمْسَةَ أَرْكَانٍ عَلَى التَّمَامِ
هِيَ: [١]الشَّهَادَتَانِ، [٢]وَالصَّلَاةُ	(٤)	[٣]وَالحَجُّ، [٤]وَالصِّيَامُ، [٥]وَالزَّكَاةُ

أركان الإسلام خمسة

١ الشهادتان

٢ الصلاة

٣ الحج

٤ الصيام

٥ الزكاة

[الطهارة]

وَإِنَّمَا تَدْرُسُ فِي المُخْتَصَرِ (٥) مَا يَعْمَلُ المَرْءُ بِهِ فِي الصِّغَرِ

طَهَارَةٌ: [١]بِالمَاءِ، [٢]والتُّرابِ (٦) [٣]وَالحَجَرِ الشَّرْعِيِّ كَالأَخْشَابِ

فَالْمَا: [١]طَهُورٌ، [٢]طَاهِرٌ، [٣]أَو نَجِسُ (٧) وَكُرِهَ اسْتِعْمَالُ مَا يُشَمَّسُ

وَغَيْرُ نَقْدٍ طَاهِرٌ مِنَ الإِنَا (٨) مُبَاحٌ اسْتِعْمَالُهُ، وَالاقْتِنَا

تكون الطهارة بأحد ثلاثة

- بالماء
- أو بالتراب
- أو بالحجر

والماء ثلاثة أقسام

- طهور
- وطاهر
- ونجس

وَاسْتَنْجِ: بِالمَاءِ الطَّهُوْرِ، وَالحَجَرْ (٩) لَا بِاليَمِينِ، أَوْ بِمَاءٍ فِي المَقَرْ

وَقَدِّمِ اليَسَارَ إِنْ دَخَلْتَ (١٠) وَاعْكِسْ -رَعَاكَ اللهُ- إِنْ خَرَجْتَ

ما يُستنجى به

- الماء الطهور
- الحجر

ما لا يُيستنجى به

- اليمين
- الماء في المقرِّ

ما يُقدم عند دخول الخلاء وعند الخروج منه

- عند الدخول: **الرِّجل اليسرى**
- عند الخروج: **الرِّجل اليمنى**

فَرْضُ الوُضُوءِ: [١]نِيَّةٌ تُحَقَّقُ (١١) [٢]وَغَسْلُ وَجْهٍ، [٣]مَعْ يَدَيْنِ المِرْفَقُ
[٤]وَمَسْحُ رَأْسٍ، [٥]غَسْلُكَ الرِّجْلَيْنِ (١٢) [٦]آخِرُهَا التَّرْتِيبُ دُوْنَ مَينِ
وَغَيْرُ هَذَا فِي الوُضُوْءِ سُنَّةٌ (١٣) وَمِنْهُ غَسْلُ الكَفِّ، وَالتَّسْمِيَةُ

فروض الوضوء ستة

- النية
- غسل الوجه
- غسل اليدين مع المرفقين
- مسح الرأس
- غسل الرجلين مع الكعبين
- الترتيب

ومن سنن الوضوء

- غسل الكف
- التسمية

وَشَـرْطُهُ قُلْ: [١]أَنْ يَكُونَ مُسْـلِمَا (١٤) [٢]مُمَيِّزاً، [٣]بِلَا مُنَافٍ، [٤]طُهْرُ مَا
[٥]وَجَرَيَانُ المَـا عَلَى المَـغْسُـوْلِ (١٥) [٦]وَعَـدَمُ المَـانِعِ مِنْ وُصُـوْلِ
مَـاءٍ إِلَى بَشَـرَةٍ، [٧]وَأَلَّا (١٦) يَـعْـتَـقِـدَ الـوَاجِـبَ مِـنْـهُ نَـفْـلَا

شروط الوضوء سبعة

١. الإسلام
٢. التمييز
٣. عدم المنافي
٤. طهورية الماء
٥. جريان الماء على المغسول
٦. عدم مانع من وصول الماء إلى البشرة
٧. ألا يعتقد الواجب منه نفلا

يَـنْـقُـضُــــهُ: [١]الْخَـارِجُ، [٢]ثُمَّ المَسُّ (١٧) [٣]زَوَالُ عَـقْـلٍ، [٤]وَالأَخِـيرُ الـلَّـمْـسُ

مُـفْـتَـقِـرٌ لَـهُ: [١]صَــلَاةٌ، [٢]وَطَـوَافْ (١٨) [٣]وَمَسُّ مُصْحَفٍ، [٤]وَحَمْلُهُ يُضَافْ

لَـكِـنْ يَحِلُّ لِلصَّبِيِّ الدَّارِسِ (١٩) مُمَيِّزاً لَا غَيرُ، فِي المَدَارِسِ

نواقض الوضوء أربعة

- الخارج من السبيلين
- مس الفرج
- زوال العقل
- اللمس بين ذكر وأنثى بلغا حد الشهوة

والمفتقر إليه أربعة

- الصلاة
- الطواف
- مس المصحف
- حمل المصحف

[الصلاة]

فَرْضُ الصَّلاةِ: كَانَ قَبْلَ الهِجْرَةِ (٢٠) بِسَنَةٍ، وَالصَّومُ فِي الثَّانِيَةِ

فُرُوضُهَا: [١]صُبْحٌ، [٢]وَظُهرٌ، [٣]عَصْرُ (٢١) [٤]وَمَغْرِبٌ، [٥]عِشَا، وَسُنَّ: [١]وِتْرُ

[٢]رَاتِبَةٌ، [٣]عِيْدٌ، [٤]تَرَاوِيْحُ، [٥]كُسُوفْ (٢٢) [٦]ضُحَى، [٧]وَسُقْيَا، [٨]وَتَحِيَّةٌ، [٩]خُسُوفْ

الصلوات المفروضة خمسة

- الصبح
- الظهر
- العصر
- المغرب
- العشاء

ومن الصلوات المسنونة

- ١- الوتر
- ٢- الراتبة
- ٣- العيد
- ٤- التروبح
- ٥- الكسوف
- ٦- الضحى
- ٧- الاستسقاء
- ٨- التحية
- ٩- الخسوف

أَرْكَانُهَا: [١]النِّيَّةُ، [٢]وَالْإِحْرَامُ (٢٣) [٣]فَاتِحَةٌ، [٤]يَسْبِقُهَا الْقِيَامُ
[٥]ثُمَّ الرُّكُوعُ، [٦]وَاعْتِدَالٌ، [٧]وَسُجُودْ (٢٤) [٨]وَجَلْسَةٌ بَيْنَ السُجُودَيْنِ، [٩]القُعُودْ
فِي آخِرٍ، [١٠]وَمَعَهُ التَّشَهُّدُ (٢٥) [١١]ثُمَّ صَلَاةٌ يَرْتَضِيْهَا أَحْمَدُ
مَعَ [١٢]الطُّمَأْنِيْنَةِ، [١٣]فَالسَّلَامُ (٢٦) [١٤]ثُمَّتَ تَرْتِيبٌ بِهِ التَّمَامُ

أركان الصلاة أربعة عشر

- ١ النية
- ٢ الإحرام
- ٣ القيام
- ٤ الفاتحة
- ٥ الركوع
- ٦ الاعتدال
- ٧ السجود
- ٨ الجلوس بين السجدتين
- ٩ القعود الأخير
- ١٠ التشهد الأخير
- ١١ الصلاة على النبي
- ١٢ الطمأنينة
- ١٣ السلام
- ١٤ الترتيب

سُنَنُهَا: [١]رَفْعٌ، [٢]دُعَا مُسْتَفْتِحِ (٢٧) [٣]تَعَوُّذٌ، [٤]تَسْبِيحَةُ المُسَبِّحِ

[٥]وَقَبْلَهَا التَّأْمِيْنُ، [٦]ثُمَّ السُّوْرَةُ (٢٨) [٧]وَلانْتِقَالٍ نُدِبَتْ تَكْبِيرَةُ

[٨]تَشَهُّدٌ أَوَّلُ، [٩]فَالسَّلَامُ (٢٩) اَلثَّانِ، [١٠]والخُشُوعُ يُسْتَدَامُ

وَإِنَّمَا تَلْزَمُ: [١]مُسْلِماً، [٢]طَهَرْ (٣٠) [٣]مُكَلَّفاً، لَا ذا جُنُونٍ، أَوْ صِغَرْ

سنن الصلوات عشرة

- رفع اليدين
- دعاء الاستفتاح
- التعوذ
- التأمين
- السورة
- تسبيحة المسبح
- تكبيرة الانتقال
- التشهد الأول
- التسليمة الثانية
- الخشوع المستدام

تلزم الصلاة على

- المسلم
- الطاهر
- المكلف

شُـــرُوطُهَا: [١]القِبْلَةُ، [٢]وَقْتٌ، [٣]طُهْرُ (٣١) مِـنْ حَـدَثٍ، وَنَجَـسٍ، [٤]وَسَـــتْرُ

مُبْطِلُهَـا: [١]انْتِفَـاءُ شَـــرْطٍ، [٢]وَكَلَامْ (٣٢) [٣]زِيَادَةٌ، [٤]تَـقَـدُّمٌ عَـلَـى الإِمَـامْ

[٥]تَخَلُّفٌ، [٦]أَكْـلٌ، [٧]وَفِـعْـلٌ كَـثُـرَ (٣٣) [٨]وَثَامِـنٌ قَـطْعُ صَـلَاةٍ أُضْـمِـرَ

شروط صحة الصلاة أربعة

- ١ استقبال القبلة
- ٢ دخول الوقت
- ٣ الطهارة من الحدث والنجس
- ٤ ستر العورة

مبطلات الصلاة تسعة

- ١ انتفاء شرط
- ٢ الكلام
- ٣ زيادة ركن فعلي
- ٤ التقدم على الإمام
- ٥ التخلف عن الإمام
- ٦ الأكل
- ٧ الفعل الكثير
- ٨ نية قطع الصلاة

مَكْرُوهُهَا: [١]البَصْقُ، [٢]وَرَفْعُ البَصَرِ (٣٤) [٣]وَكَفُّ ثَوْبٍ سَاجِداً، [٤]وَالشَّعَرِ

[٥]تَلَفُّتٌ، [٦]صَلَاةُ مَنْ قَدْ حَضَرَه (٣٥) طَعَامٌ، [٧]اوْ دَافَعَ نَحْوَ عَذِرَه

مكروهات الصلاة سبعة

- البصق في الأمام
- رفع البصر
- كف الثوب في السجود
- كف الشعر في السجود
- الالتفات بلا حاجة
- الصلاة بحضرة طعام
- الصلاة لدافع الأخبثين

وَالصَّوْمُ: إِمْسَاكٌ مِنَ الطُّلُوعِ	(٣٦)	إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ عَنْ مَمْنُوعِ
بِنِيَّةٍ، وَرَمَضَانُ: فَرْضُ	(٣٧)	يُبْطِلُهُ: [١]أَكْلٌ، [٢]وَشُرْبٌ، [٣]حَيْضُ
[٤]وَالِاسْتِقَاءَةُ، [٥]وَالِاسْتِمْنَاءُ	(٣٨)	[٦]وَالرِّدَّةُ، [٧]النِّفَاسُ، [٨]وَالْإِغْمَاءُ
[٩]تَاسِعُهَا الجِمَاعُ، [١٠]وَالجُنُونُ	(٣٩)	يَعْرِفُهَا البَنَاتُ، وَالبَنُونُ
فَاعْمَلْ بِمَا عَلِمْتَ، نِلْتَ الجَنَّةْ	(٤٠)	وَالحَمْدُ لِلهِ العَظِيمِ المِنَّةْ

مبطلات الصوم عشرة

- ١ الأكل
- ٢ الشرب
- ٣ الحيض
- ٤ الاستقاءة
- ٥ الاستمناء
- ٦ الرِّدة
- ٧ النفاس
- ٨ الإغماء
- ٩ الجماع
- ١٠ الجنون

تم بحمد الله

قال ناظمها : تمت بحمد الله، ليلة الجمعة، ٢٤ - جمادى الأولى - ١٤٤٥ هـ في الرياض

وقال مشجرها : تمت بحمد الله، يوم الجمعة، ١٥ - ذو الحجة - ١٤٤٥ هـ

في دار الحديث والسنة بمدينة مقديشو عاصمة الصومال